

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٥٠٢) لسنة ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
= وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك الدولة
= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن البيئة ولائحته التنفيذية .
= وعلي قرارنا رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تخصيص قطعة أرض فضاء بمساحة ٢م٢م٣٨٥٥٣٢ تقسيم شمال
الاحياء بمدينة الغردقة لصالح الشباب والرياضة وذلك لإنشاء قرية اولمبية عليها .
= وعلي مذكرة الوحدة المحلية لمدينة الغردقة (قسم التخطيط العمراني) المؤرخة
٢٠١٣/١١/١٤ - بشأن تخصيص مساحة ٢م٩٤٥٠٠٠ (٢٢٥ فدان) شمال الاحياء لصالح وزارة
الدولة للرياضة لإنشاء قرية اولمبية عليها .
= وعلي موافقتنا .
= وللصالح العام .

قرر

المادة الأولى

تعديل المادة الاولى من قرارنا رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٣ لتصبح علي النحو التالي :-
تخصص قطعة أرض فضاء بمساحة ٢م٩٤٥٠٠٠ فقط (تسعمائة خمسة واربعون
الف متر مربع لا غير) بتقسيم شمال الاحياء بمدينة الغردقة لصالح وزارة
الدولة للرياضة لاقامة قرية اولمبية عليها وذلك علي ضوء الكروكي المرفق .

المادة الثانية

يلغي أي قرار يخالف أحكام هذا القرار

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

التوقيع
لواء أ. ح. احمد عبد الله

مدير عام الشؤون القانونية

التوقيع
محمد شام محمد

د. ربة